

المجلس (031) | شرح سنن الترمذي | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد
قال الامام الحافظ ابو عيسى الترمذي رحمه الله تعالى في جامعه بعض ما جاء في تزويج الابكار - [00:00:00](#)
قال حدثنا قتيبة قال حدثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما انه قال تزوجت امرأة اتيت النبي
صلى الله عليه وآله وسلم فقال اتزوج يا جابر؟ فقلت نعم. فقال بكرا ام ثيبا؟ فقلت لا - [00:00:17](#)
بل طيبا فقال هلا جارية تلاعبها وتلاعبك؟ فقلت يا رسول الله ان عبد الله مات وترك سبع بنات او تسعة فجئت بمن يقوم عليهن. قال
فدعا لي. قال وفي الباب عن ابي بن كعب وكعب بن عجرة رضي الله عنهما - [00:00:37](#)
قال ابو عيسى حديث جابر ابن عبد الله حديث حسن صحيح. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم
وبارك على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد - [00:00:57](#)
فنقول الامام ابو عيسى الترمذي رحمه الله في جامعة اسباب في تزويج الابحاث آآ الزواج في الاسلام مطلوب والمبادرة اليه عند
القدرة على ذلك مطلوبة. وقد مر في الحديث يا معشر الشباب من استطاع منكم بها فليتزوج. فانه غض البصر واحسن - [00:01:13](#)
سيكون ذلك بما يتيسر للانسان سواء ذكرا او ثيبا ولكن الذكر اولى. نزوج الذكر اولى. لان لان قلبها يكون فارغا ليس متعلقا باحد فيما
يكون بالنسبة وكان هو اياها ينشأون او - [00:01:35](#)
مع خلو القلب سيكون الالفه ويكون القلب خاليا فيكون في ذلك تمام الالفه بتوفيق الله عز وجل وقد ليس حديث ابي حديث جابر
ابن عبد الله رضي الله تعالى عنهما انه تزوج - [00:01:59](#)
طيبا وجاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال له اتزوجت يا جابر؟ قال نعم قال بك ان ثيبا قال بل ثيبا قال انا تزوجت جارية
تلاعبها وتلاعبك انا تزوجت جارية يعني بكرا تلاعبها وتلاعبك فاخبره بسبب الذي جعله يعدل عن الذكر الى الطيب - [00:02:23](#)
انه تزوج امرأة آآ كبيرة يعني ليس صغيرة كالذكر ويكون عندها خبرة ومعرفة في تدبير شؤون البيت ورعاية البنات وذلك ان له
اخوات سئل عنهن ابوها عبد الله بن حرام رضي الله عنه وهن سبع او تسع - [00:02:48](#)
فاراد ان لا يأتي واحدة من جنسهن لا تقوم على شغلهن وهن بحاجة الى من يقوم عليهن طيبا لها خبرة بالتربية العناية بالبنات آآ
ترعاهن وتحسن اليهن تقدم مصلحة حياته على مصلحته. رضي الله تعالى عنه وارضاه. وقدم مصلحة اخواته والاتيان بواحدة
ترعاهن وتحسن اليهن - [00:03:13](#)
على مصلحته وجعله الرسول صلى الله عليه وسلم لما عرف الذي دفعه الى ذلك وانه انما اراد مصلحة اخواته وقدم مصلحته يا
اخواتي على مصلحة نفسه لكونه يتزوج بكرا فبعثه الرسول صلوات الله وسلامه وبركاته عليه. الحديث - [00:03:49](#)
على تزوج الاذكار والترغيب في ذلك والرسول صلى الله عليه وسلم قال له الا ذكرا الا تزوجت جارية تلاعبها فدل هذا على ان ان
نتزوج الاذكار آآ هو المناسب وهو الذي - [00:04:09](#)
فيه تمام المتعة وتمام العشرة واللذة. واذا تزوج ثيبا على حسب ظروفه على حسب اه اه ما يحتاج اليه من تربية غيره تربية اولاد له
من امرأة اخرى او اخوات له يحتاجن الى رعاية وتزوج لمصلحة تلك البنات فان هذا آآ - [00:04:29](#)

اه فيه هذا العمل عمل مشكور وعمل اه فيه خير وبركة وفيه تقديم مصلحة الغير من ممن يحتاج الى رعاية والى احسان على

مصلحته فهذا هو الذي اشتمل عليه حديث جابر ابن عبد الله الانصاري رضي الله تعالى عنهما نعم - [00:04:59](#)

قال حدثنا قتيبة قتيبة سعيدة جميل ستة حماد ابن زيد هل حماد ابن زيد عن حماد ابن زيد ابن درهم البصري ثقة اخرج اصحابك من ستة. عن عمر ابن دينار عن عمرو ابن دينار اخرج اصحاب الكتب الستة. عن جابر عن جابر ابن عبد الله الانصاري - [00:05:20](#)

رضي الله عنهما واحد سبعة المسلمين من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا الاسناد من الاسانيد العالية عند الترمذي وهو من الرباعيات وفي الباب عن ابي ابن كعب عن ابي بن كعب رضي الله عنه اخرج احد واصحابه وكعب ابن عجرة وكعب ابن عجرة اخرج حديث من اصحاب - [00:05:40](#)

قال قال او عيسى حديث جابر ابن عبد الله حديث حسن صحيح. قال رحمه الله تعالى باب ما جاء لا نكاح الا بولي قال حدثنا علي ابن حجر قال اخبرنا شريك ابن عبد الله عن ابي اسحاق - [00:06:01](#)

قال وحدثنا قتيبة قال حدثنا ابو عوانة عن ابي اسحاق قال حاء وحدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عبد الرحمن بن المهدي عن إسرائيل عن أبي اسحاق قال حاء وحدثنا عبد الله ابن ابي زياد قال حدثنا زيد ابن حباب عن يونس ابن ابي اسحاق عن ابي اسحاق عن ابي بردة - [00:06:17](#)

عن ابي موسى رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لا نكاح الا بولي. قال وفي عن عائشة وابن عباس وابي هريرة وعمران ابن حصين وانس رضي الله عنهم اجمعين - [00:06:37](#)

عمر ابن عيسى بابه لا نكاح الا بولي والولي هو الذي يتولى شؤون المرأة ويتولى ويتقدم اليه في خطبتها بخدمتها ويتولى تزويجها وهنا في الجاهلية لكون الولي او ان المرأة يزوجها اليه وانها تكسب من وليها - [00:06:55](#)

هذا كان مما هو موجود في الجاهلية وجاء الاسلام واقره. كما جاء في حديث عائشة انهم كانوا في الجاهلية يأتي الرجل الى الرجل والرجل فيخطب منه فيخطب منه فهذا مما كان في الجاهلية فاقره الاسلام. وذلك ان - [00:07:24](#)

كاين الخطبة يكون مع مع الولي وذلك ان الكلام الرجوع في ذلك الى النساء يعني غالبا يكون فيه حياء ولكن كونه يعني مع مع الرجال ومع الاولياء ثم هم يتكلمون معهن ويستأذنونهن يأخذون الاذن منهن لا شك - [00:07:44](#)

ان هذا هو الذي فيه المصلحة وفيه الفائدة. فيأتي وتخطب المرأة من وليها. ولا ويتولى عقد نكاحها وليها وقد جاء حديث تدل على اعتبار الولي منها هذا الحديث لا نكاح الا بولي. لا نكاح الا بولي - [00:08:14](#)

يعني معنى ذلك انه لا يصح النكاح الا بولي وقد جاء ايضا في اعتبار الولي سبب الاية واذا ظلمت النساء فبلغن جهن فلا تعضوهن ان يتحن ازواجهن فانها نزلت في - [00:08:34](#)

رضي الله عنه وكان له اخت زوجها رجلا فطلقها وخرجت من العدة وجاء يخطبها مرة اخرى فربيت وهي تأثر في نفسه وامتنع من ان يزوجها اياه لانه كان خطب منه واعطاه ثم انه طلقها فوجد في نفسه عليه فامتنع من اي زوجها اياه وهي راضية - [00:08:54](#)

وهي تريده فنزلت الاية في النهي عن العضل فلو كان الامر ما ليس فيه اعتبار الولي ما كان هناك حاجة الى ان يرجع الى اخيها او يكون الامر راجعا الى اخيها وان ان اخاها يعظله يعظله لان له لان تزويج بيده فلو كانت تزويج - [00:09:27](#)

والامر يرجع اليها ما كان هناك حاجة الى ان الى ان ان يرجع الى اخيها فلما كان الولاية تكون من غيرها. وليست منها يكون غيرها وليا عليها. وهو الذي يرجع اليه في تزويجها - [00:09:50](#)

ان هذا على اعتبار الولي وانه لا نكاح الا بولي. ثم ايضا وجود الولي واعتبار الولي فيه ابعاد النساء عن مباشرة يعني النكاح وكون المرأة يستنيها الرجال لو كان الامر بيدها - [00:10:10](#)

هي ضعيفة العقل وضعيفة التمييز وتغتر بالمظاهر او بالكلام الذي اه يعني اه يلين لها والمواعيد التي توعدها فتقدم العاطفة الى ما تظن انه خير لها ويكون الامر بخلاف ذلك. فصار فجاءت الشريعة باعتبار الولي وان التجويد يكون منه وان هذا الذي - [00:10:30](#)

ايجاد الاسلام كان من من امور الجاهلية المحمودة. ان كان من امور الجاهلية محمودة التي جاء الاسلام واقرها. لان اعمال الجاهلية

فيها امور محمودة وامور ميمونة. فاقر الاسلام يعني امورا محمودة ومنع من امور مذمومة. وهذا من الامور المحمودة التي -

00:11:00

كان في الجاهلية هذه من الامور المحمودة التي كانت في الجاهلية والاسلام جاء بذلك فاذا الولي لا بد منه في التزويج و المرأة آآ تحتاج الى من يقوم عليها ومن يرعى شؤونها ولا تستقل بنفسها لانها ضعيفة ولان - 00:11:20
الرجال قد آآ يغرونها ويوقعونها في آآ في المهالك وفي الاضرار بسبب آآ ضعفها وآآ يعني وعاطفتها تقدم على ما لا تحمد عاقبته. نعم قال حدثنا علي ابن حجر علي بن حجر اخرجه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي في شريك ابن عبد الله من شريك عبد الله النخعي الكوفي وهو صديق آآ يفطر - 00:11:40

كثيرا واصحاب السنن عن ابي اسحاق عن ابي اسحاق وعمرو بن عبد الله الهمداني السبيعي اخرجه اصحابه وحدثنا قتيبة عن ابي عوانة قتيبة هو ابن سعيد اخرجه وابو عوانة الوطاح ابن - 00:12:09
الى ان يشتري عن ابي اسحاق قال حا وحدثنا محمد ابن بشار؟ محمد ابن بشار ملقب بن دار. ثقة اخرج اصحاب عن عبد الرحمن بن مهدي المهدي ثقة اخذوا اصحاب عن ابي اسحاق - 00:12:28

قال حاء وحدثني عبدالله بن ابي زياد عبدالله بن ابي زياد هو صدوق رجله ابو داوود والترمذي وابن ماجة قال عن زيد ابن حباب زيد ابن حباب هو القراءة ومسلم واصحاب البخاري يجوز القراءة والمسلم واصحاب السنة - 00:12:49
ما نسميها باسحاق ثقة صدقني ما اخرجه اصحابه هذه القراءة مع اصحاب السنة عن ابي اسحاق عن ابي بردة ابو غربة هو ابن ابي موسى الاشعري ثقة اخرجوها اصحاب عن ابي موسى عن ابيث ابي موسى وهو عبد الله ابن قيس الاشعري رضي الله عنه اخرجه - 00:13:09

قال وفي الباب عن عائشة عاش ام المؤمنين رضي الله عنها وارضاهها صديقها الصديق وهي من اكثر الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. وابن عباس؟ وابن عباس احد العبادلة الاربعة من الصحابة - 00:13:29
واحد المفترين من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم. وابي هريرة وابو هريرة اكثر الصحابة حديثا. هو عمران ابن حصين؟ عمران ابن حصين ابو نجيب. اخرج حديث من اصحاب - 00:13:43

وانس وانس بن مالك خادم النبي صلى الله عليه وسلم واحد السبعة المعروفين بكثرة الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حدثنا ابن ابي عمر قال حدثنا سفيان ابن عيينة عن ابن جريج عن سليمان ابن موسى عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها - 00:13:53

ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال اي ما امرأة نكحت بغير اذن وليها فنكاحها باطل فنكاحها باطل. فان دخل بها فلها المهر بما استحل من فرجها. فان اشتجروا فالسلطان ولي من له - 00:14:11
لا ولي له. قال ابو عيسى هذا حديث حسن. وليس حديث عائشة رضي الله عنها. ايما امرأة نكحت برجله وليها امتحنوا باطل وكرروا ذلك ثلاث مرات فان اشتجروا فالسلطان ولي من لا ولي له - 00:14:31

نعم فان دخل بها فان دخل بها فلها المهر بمسحات ومن استحل من فرجها وان اشتجروا فالسلطان ولي ولا ولي له. كيف ايما امرأة يعني هذا يعني يزيد العموم. ايما امرأة متعة - 00:14:48
وليه وهذا يدل على اعتبار الولي وانه لابد منه وانه لابد من وجود ولي يرجع اليه فان لم يكن هناك ولي والسلطان ولي من لا ولي له. وان اشتجروا اي الاولياء او يعني عضلوا - 00:15:05

فان الولاية تنتقل الى السلطان. ويكون وجود الولي كعدمه اذا عمل ولم يحقق ما هو مطلوب في حق المرأة من تزويجها من الكفر فان فان الولي كل وجوده من عدمه وسط ان يكون ولي من لا ولاية يزوجه الشيطان او من يلوم منابه من آآ القضاة - 00:15:25
وغيرهم من نواب من نواب السلطان ايما امرأة نكحت نكحت بغير اذن وليها فنكاحها باطل فنكاحها باطل. ثم اخبر صلى الله عليه وسلم بما يعني آآ ما يترتب على ذلك من من كون المهر قد دفع فانه يكون - 00:15:51

المهر لها بما استحل من فرجها ولكنه تم بعقد غير صحيح وبعمل غير صحيح فانه يكون باطلا ولا يعتبر وان كان دخل بها فلها مهر لما استحل من فرجها وان كان الاولياء اشتجروا - 00:16:11

وعملوا فان الولاية تنتقل عنهم الى السلطان لان السلطان ولي من لا وليه. والحديث من ادلة اه اعتبار الولي وانه لابد من الولي وان المرأة لا تزوج نفسها وانما يزوجه وليها - 00:16:31

نعم قال حدثنا ابن ابي عمر ابن ابي عمر العدني محمد بن يحيى هو صديقه اخرجه مسلم وابو داود والترمذي ومسلم مسلم والترمذي والنسائي عن سباب العيون وسفيان بن عيينة المكي ثقة اخرجوا له اصحاب الكتب الستة عن ابي جريج عن جريج عبد الملك ابن عبد العزيز من جريج المكي وهو ثقة - 00:16:51

من اخرج حجر عن سليمان بن موسى عن سليمان بن موسى وهو الصدوق في المقدمة واصحاب السنن الصدوق في مسلم في المقدمة واصحاب السنن عن عن الزهري محمد المسلم بن عبید الله بن شهاب الزهري ثقة. اخرجه اصحاب الكتب الستة. عن عروة. عن عروة ابن الزبير ابن العوام ثقة فقيه. احد فقهاء المدينة السبعة في - 00:17:16

اخرج حديث اصحابه في ستة عن عائشة عن عائشة حالته عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها وارضاها وهي ممن اكثر الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو عيسى هذا حديث حسن - 00:17:36

وقد روى يحيى بن سعيد الانصاري ويحيى ابن ايوب وسفيان الثوري وغير واحد من الحفاظ عن ابن جريج نحو هذا اه يحيى بن سعيد الانصاري اه في حديث بن سعيد الانصاري فقه اخرجه اصحابه ستة - 00:17:51

ويحيى ابن ايوب هو يحيى ابن ايوب خطأ ثقة ربما اخطأ اخذ له صدوق ربما اقطع خجله اصحاب الكتب اصحاب وسفيان الثوري وسفيان الثوري سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ثقة فقيهة اخرجها اصحاب قال وغير واحد من الحفاظ عن ابن جريد نحو هذا قال ابو عيسى - 00:18:08

وحديث ابي موسى حديث فيه اختلاف رواه اسرائيل وشريك ابن عبد الله وابو عوانة وزهير ابن معاوية وقيس ابن الربيع عن ابي اسحاق عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي - 00:18:28

صلی الله علیه وسلم وروی اسباط ابن محمد وزيد ابن حباب عن يونس ابن ابي اسحاق عن ابي اسحاق عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:18:42

هذا الاختلاف ذكره بعد الحديث الذي بعد حديث عائشة وكان محله بعد الحديث الذي قبله قبل ذلك لانه يتعلق بحديث ابن موسى ولا علاقة له بحديث عائشة. فمحله المناسب ان يكون بعد حديث ابي موسى - 00:18:55

وهذا الاختلاف الذي ذكره لم يؤثر على صحة الحديث قال حديث ابي موسى حديث فيه اختلاف رواه اسرائيل وشريك ابن عبدالله وابو عوانة وزهير بن معاوية. زهير ابن قيس بن الربيع. حسن الربيع هو صدوق. ابو داود والتلميذ ابن ماجة. الصدوق ابو داود. عن ابي اسحاق عن ابي بردة عن ابي موسى. نعم - 00:19:13

وروی اسباط بن محمد؟ اسباط بن محمد هو؟ ثقة في زيد بن حباب عن يونس بن ابي اسحاق عن ابي اسحاق عن ابي ورد عن ابي موسى وروی ابو عبيدة الحداد عن يونس ابن ابي اسحاق عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ولم - 00:19:40

اذكر فيه عن ابي اسحاق اه ابو ابو عبيدة الحداد البخاري وابو داود والترمذي والنسائي البخاري وابو داود الترمذي والنسائي وقد روي عن يونس ابن ابي اسحاق عن ابي اسحاق عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم ايضا. نعم - 00:20:02

وروی شعبة والثوري عن ابي اسحاق عن ابي بردة عن النبي صلى الله عليه وسلم لا نكاح الا بولي وقد ذكر بعض اصحاب سفيان عن سفيان عن ابي اسحاق عن ابي بردة عن ابي موسى ولا يصح - 00:20:23

ورواية هؤلاء الذين رووا عن ابي اسحاق عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم لا نكاح الا بولي عندي اصح لان

معهم من ابي اسحاق في اوقات مختلفة. وان كان شعبة والثوري احفظ واثبت من جميع هؤلاء الذين رووا عن ابي اسحاق هذا

الحديث - [00:20:43](#)

فان رواية هؤلاء عندي اشبه لان شعبة والثورية سمعا هذا الحديث من ابي اسحاق في مجلس واحد ومما يدل على ذلك ما حدثنا

محمود بن غيلان قال حدثنا ابو داود قال انباءنا شعبة قال سمعت سفيان الثوري يسأل ابا - [00:21:03](#)

اسحاق اسمعت ابا بردة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نكاح الا بولي؟ فقال نعم. فدل هذا الحديث على ان سماع شعبة

والثوري عن مكحول اقول نصحني كلامنا ها - [00:21:23](#)

ايه يقول فدل هذا الحديث على ان سماع شعبة والثوري عن مكحول هذا الحديث بوقت واحد انهم سمعوه النبي نعم النسخة التي

علق عليها الشيخ الالباني بحذف. فدل فدل هذا الحديث على ان سماع شعبة والثورية والثوري هذا الحديث في وقت واحد. او

زائدة ليس في ايديك المفهوم - [00:21:43](#)

واسرائيل هو ثقة ثبت في ابي اسحاق. سمعت محمد ابن المثنى يقول سمعت عبد الرحمن بن المهدي يقول ما فاتني من حديث

الثوري عن ابي اسحاق الذي فاتني الا لما اتكلت به على اسرائيل لانه كان يأتي به اتم - [00:22:38](#)

وحديث عائشة في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم لا نكاح الا بولي حديث حسن حديث عندي حسن المرجع الاول نعم قال

رحمه الله وروى شعبة والثوري شعبة هو ابن الحجاج الواسطي فقط اخرجه اصحابه - [00:22:58](#)

والثوري عن ابي اسحاق عن ابي بردة عن النبي صلى الله عليه وسلم لا نكاح الا بولي. المرسل انا ايش عن ابي اسحاق عن ابي بردة

عن النبي صلى الله عليه وسلم؟ اي نعم مرسل - [00:23:17](#)

وقد ذكر بعض اصحاب سفيان عن سفيان عن ابي اسحاق عن ابي بردة عن ابي موسى ولا يصح ها وقد ذكر بعض اصحاب سفيان

عن سفيان عن ابي اسحاق عن ابي بردة عن ابي موسى ولا يصح - [00:23:28](#)

على كل هو كل هذه الطرق يعني آآ كلها تنتهي الى ابو موسى اذا بموسى منها ما هو يعني مرسل ومنها ما هو متصل ولا يعني يعني

يؤثر وجود المرسل نحن متصل - [00:23:51](#)

لا سيما والذين ارسلوه وصلوه اكثر ورواية هؤلاء الذين رووا عن ابي اسحاق عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه

وسلم لا نكاح الا بولي عندي اصح لان - [00:24:09](#)

معهم من ابي اسحاق في اوقات مختلفة وان كان شعبة والثوري احفظ واثبت من جميع هؤلاء الذين رووا عن ابي اسحاق هذا

الحديث. فان رواية هؤلاء عندي اشبه لان شعبة - [00:24:25](#)

ثوري سمع هذا الحديث من ابي في مجلس واحد وهذا لا يؤثر على هذا كون هذا سمعه في اوقات الصلاة وهذا سمعه في وقت واحد

كلها تنتهي الى شيء واحد - [00:24:38](#)

ينتهي الى انهم رواه مرسل نعم شعبة الثوري رواه مرسي نعم بس ما يؤثر يعني على صحة الحديث وجود المرسل لا يؤثر ومما يدل

على ذلك ما حدثنا محمود بن غيلان - [00:24:53](#)

محمود ابن عيلان الدمشقي ثقة خرج اصحاب الفتنة الا ابا داود. قال حدثنا ابو داود. ابو داود سليمان ابن داود ثقة. اخرجه

البخاري تعليقا اصحاب السنن عن شعبة عن عن سفيان الثوري قال سمعت سفيان الثوري يسأل ابا اسحاق اسمعت ابا بردة يقول قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم لا - [00:25:09](#)

فقال نعم فدل هذا الحديث على ان سماع شعبة والثوري هذا الحديث في وقت واحد. نعم. واسرائيل هو ثقة كن في ابي اسحاق

سمعت محمد ابن المثنى محمد ابو موسى - [00:25:29](#)

الزمن ثقة اخرى يقول سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول ما فاتني من حديث الثوري عن ابي اسحاق الذي فاتني الا لما اتكلت فيه

على اسرائيل لان كان عمدة اسرائيل في اه - [00:25:48](#)

ابي اسحاق لانه كان يأتي به اتم هذا ما يتعلق بحديث ابي موسى. نعم. وحديث عائشة في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم

لا نكاح الا بولي حديث عندي حسن - 00:26:05

رواه ابن جريج عن سليمان ابن موسى عن الزهري عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه الحجاج بن ارطاه وجعفر بن ربيعة عن الزهري عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:26:20

حجاج بن ارقام ورواه ورواه الحجاج بن ارطاح حجاج بن عطاس صدوق كثير التدريس ولا الخطأ اخذ جحيثه خالد بن المبرد ومسلم المخالفة المفردة بس مع اصحاب السنة. وجعفر بن ربيعة وجعفر بن ربيعة هو؟ عن الزهري عن - 00:26:36

عن عائشة وروى عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله. وهشام بن عروة ثقة وقد تكلم بعض اصحاب الحديث في حديث الزهري عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:26:53

قال ابن جريج ثم لقيت الزهرية فسألته فانكره. فضعفوا هذا الحديث من اجل هذا وذكر عن يحيى ابن معين انه قال لم يذكر هذا الحرف عن ابن جريج الا اسماعيل ابن ابراهيم. الذي هو ذكر انه انكره - 00:27:12

قال يحيى ابن معين وسماع اسماعيل ابن ابراهيم عن ابن جريج ليس بذاك انما صحح كتبه على كتب عبدالمجيد ابن عبد العزيز ابن ابي رواد ما سمع من ابن جريج - 00:27:31

وضعف يحيى رواية اسماعيل ابن ابراهيم عن ابن جريج ها؟ احد الرجال وقد تكلم بعض اصحاب الحديث في حديث الزهري عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن جويد ثم لقيت الزهرية فسألته فانكره وضعفوا - 00:27:48

وهذا الحديث من اجل هذا وذكر عن يحيى بن معين يحيى بن معين انه قال لن يذكر هذا الحرف عن ابن جريج الا اسماعيل ابن ابراهيم هو ابن قالها ابن معين وسماع اسماعيل ابن ابراهيم عن ابن جريج ليس بذاك انما صحح كتبه على كتب عبد المجيد ابن عبد العزيز ابن ابي رواد ما سمع من ابن جريج - 00:28:09

عبد المجيد بن عبد العزيز المجيد بن عبد العزيز بن ابي رواد هو صدق يخطى قدمه مسلم واصحاب السنة صدق يخطى اخرجه مسلم واصحاب السنة وظعف يحيى رواية اسماعيل ابن ابراهيم عن ابن - 00:28:41

جريج قال والعمل في هذا الباب على حديث النبي صلى الله عليه وسلم لا نكاح الا بولي عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم والعمل والعمل في هذا الباب على حديث النبي صلى الله عليه وسلم لا نكاح الا بولي عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - 00:28:53

منهم عمر ابن الخطاب عمر بن الخطاب امير المؤمنين ورابع الخليفة وثاني حذيفة الراشدين المهديين صاحب المناقب الجمة والفضائل الكثيرة فحديثه عند اصحابه علي ابن ابي طالب ابي طالب هو امير المؤمنين ورابع الخلفاء الراشدين. آآ صاحب المناقب الجنة والفضائل الكثيرة وحديث عند اصحابه. وعبدالله بن عباس - 00:29:15

ابو هريرة وغيرهم. نعم. وهكذا روي عن بعض فقهاء التابعين انهم قالوا لا نكاح الا بولي. منهم سعيد ابن سعيد بن سعيد ثقة والحسن البصري الحسن البصري ثقة وشريب صحيح - 00:29:38

صحيح القاضي اخرج لهم وابراهيم النخعي ابراهيم النخعي هو فقه خير واصحابه وعمر ابن عبد العزيز قال وغيرهم وبهذا يقول سفيان الثوري والاوزاعي الازاعي عبد الرحمن ابو عمر عبدالرحمن ابن عمرو الاوزاعي ثقة اخذ اصحابه عبد الله ابن المبارك - 00:29:58

ومالك كذلك لان دار الهجرة المحدث الفقيه لاصحاب المذاهب الاربعة المشهورة في مذاهب اهل السنة الشافعي والشافعي محمد ادريس الشافعي المذاهب الأربعة وحديث اخرجه في البخاري تعليقا مع اصحاب السنة. واحمد - 00:30:22

واحمد بن محمد بن حنبل الشيباني اه احد الائمة الاربعة واسحاق واسحاق ابن ابراهيم بن راهوية الحنبلي المروزي ماذا اذا قالوا في هذا اهل الرأي؟ نعم ولو ان انسان يقول - 00:30:43

عقد لي قاضي على هذا المذهب بلا ولي وهذا خلاف ما كان عليه من الصحابة رضي الله عنه كنت في العمل لانه جاء سؤال في هذا الناحية يقول انا ادري قاضي على المذهب الحنفي بلا ولي. هو مثل ما قال الرسول في حديث عائشة - 00:31:03

ايمن يسأل عن التصحيح كيف يصحح العمل؟ يعني ويجدد العقد اذا كان يعني هذا يوجد قال رحمه الله تعالى باب ما جاء لا نكاح
 الا ببينة. قال حدثنا يوسف بن حماد البصري قال حدثنا عبد الاعلى عن سعيد عن قتادة - [00:31:19](#)
 عن جابر ابن زيد عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال البغايا اللاتي ينكحن انفسهن بغير قال يوسف بن
 حماد رفع عبد الاعلى هذا الحديث في التفسير وواقفه في كتاب الطلاق ولم يرفعه - [00:31:48](#)
 نعم. كما ورد ابو عيسى باب لنا احدا ديننا ونقول لدينا شهود المفروض نزيهه الشهور هذه هي البينة و شهود لابد من اعتبارهم في
 الزواج وفي عقد الزواج اه قد ذكر الترمذي رحمه الله - [00:32:07](#)
 ان الصحابة لم يختلفوا في ذلك وانه يعني لابد من الشهادة فلا بد من البينة وهي شهود والترمذي رحمه الله اورد هذا الحديث الذي اه
 تكلم فيه وذكر يعني وذكر الكلام فيه ولكن يعني جاء عن الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم انهم - [00:32:30](#)
 آ لم يختلفوا في ان البينة لا بد منها وانه لابد من من الزواج بشهود قال صلى الله عليه وسلم البغايا اللاتي ينكحن انفسهن بغير بينة
 البغايا التي بغير بينة لدينا شهود - [00:32:58](#)
 ومعلوم ان ان النساء لا يمكن انفسهن ولكن يمسحن ازواج اوليائهن والحديث يعني آ كل ما فيه ولكن اه كون الصحابة رضي الله
 عنهم وارضاهم لم يعرف عنهم اختلاف في ذلك - [00:33:18](#)
 وانهم يعتبرون الشهود فانه لا بد من اعتبار الشهود مع اعتبار الولي قال حدثنا يوسف بن حماد البصري. يوسف ابن حماد البصري هو
 وثيقة؟ هذا مسلم الترمذي. صحيح مسلم الترمذي والترمذي والنسائي والمهدي - [00:33:35](#)
 ويقال له معني يوسف حماد المعني وهذا يعني يأتي في بعض الكتب بعد عندما يذكر بعض المصنفين طريقين يقول المعني يعني
 المعني واحد ومعني واحد واما هذا فهو نسبة ليوسف يقال له المعني - [00:33:58](#)
 نعم عن العبد الاعلى عبد الاعلى بن عبد الله على ثقة ان تعيد عن سعيد ابن ابي سعيد بعيد عن قتادة يا شيخ يسعدنا بعربة سعد ابن
 ابي عربة نعم اخرجه عن قتادة؟ عن قتادة السديس البصري فقه اخرجه اصحابه عن جابر بن زيد بن جابر بن - [00:34:19](#)
 ابو الشعث ابن عباس عبد الله ابن عباس ابن عبد المطلب احد العباد الاهل اربعة واحد سبعة من حديث رسول الله صلى الله عليه
 وسلم وفيه يعني في الرزق قتادة وفيه ايضا انه مما يعني قد انفرد به بعض الاعلان - [00:34:42](#)
 قال يوسف ابن حماد رفع عبد الاعلى هذا الحديث في التفسير وواقفه في كتاب في كتاب الطلاق ولم يرفعه. ولم يرفعه يعني صرف
 عليه في في رفعه قال حدثنا قتيبة قال حدثنا منذر محمد بن جعفر عن سعيد بن ابي عروبة نحوه ولم يرفعه وهذا اصح -
[00:35:01](#)
 ايضا هذه طريق ثاني لانه في رتبة عن بندر اي نعم وهذا طريق اخر غير طريق عبد الاعلى عبد الاعلى يعني رفع الوقت وهذا جاء
 الوقت والذي هو غندر محمد ابن جعفر محمد ابن جعفر هو غندر لقب محمد ابن جعفر البصري ثقة اخرجه اصحابه - [00:35:27](#)
 عن سعيد بن ابي عروبة نحوه ولم يرفعه وهذا اصح. نعم. قال ابو عيسى هذا حديث غير محفوظ. لا نعلم احدا رفعه الا ما روي عن
 العبد الاعلى عن سعيد عن قتادة مرفوعا - [00:35:53](#)
 وروي عن عبد الاعلى عن سعيد هذا الحديث موقوفا. وجاء عن غيره موقوفين والصحيح ابن غادر الصحيح ما روي عن ابن عباس
 قوله لا نكاح الا ببينة. نعم هكذا روى اصحاب قتادة عن قتادة عن جابر ابن زيد عن ابن عباس لا نكاح الا ببينة - [00:36:07](#)
 وهكذا رواغب واحد عن سعيد بن ابي عروبة نحو هذا موقوفا وفي هذا الباب عن عمران ابن حصين وانس وابي هريرة والعمل على
 هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعده من التابعين وغيرهم. قالوا لا نكاح الا بشهود - [00:36:31](#)
 لم يختلفوا في ذلك من مضى منهم الا قوما من المتأخرين من اهل العلم يعني معنى ذلك ان الصحابة والتابعين كلهم على هذا القول
 والمسلسل جاء بعدهم فاذا لا عبرة به - [00:36:52](#)
 وانما اختلف اهل العلم في هذا اذا شهد واحد بعد واحد نعم هذا يعني آ يعني اختلاف البينة خلاف يعني طريقة البين اذا شهد واحدا
 بعد واحد يعني ما كان يعني في وقت واحد - [00:37:06](#)

يعني عند العقد لانهم يعني شهدوا الزواج في وقت واحد السلف اذا كان واحد اشهد ثم بعد ذلك اشهد الثاني في وقت اخر فقال اكثر اهل العلم من اهل الكوفة وغيرهم لا يجوز النكاح حتى يشهد الشاهدان معا عند عقدة النكاح - [00:37:25](#)

وقد رأى بعض اهل المدينة اذا اشهد واحد بعد واحد فانه جائز اذا اعلنوا ذلك وهو قول مالك ابن انس وغيره هكذا قال اسحاق فيما حكى عن اهل المدينة نعم وقال بعض اهل العلم يجوز شهادة رجل وامرأتين في النكاح - [00:37:45](#)

وهو قول احمد واسحاق. يعني هذا غير واضح ان كونه تشهد النساء فيما يتعلق بعقد النكاح يعني ليس بواضح وكذلك في النص التي قبلها الذي يبدو انه هو يصح مثل ما قال عن هذا صاحب المدينة اشهد يعني واحد بعد الآخر لان المهم معرفة انه تم العقل بشهادة - [00:38:10](#)

وان لم يكن في وقت واحد قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في خطبة النكاح قال حدثنا قتيبة قال حدثنا عنترب بن القاسم عن الاعمش عن ابي اسحاق عن ابي الاحوط عن عبد الله رضي الله عنه انه قال علمنا رسول - [00:38:34](#)

الله صلى الله عليه واله وسلم التشهد في الصلاة والتشهد في الحاجة قال التشهد في الصلاة التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام عليكم وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله - [00:38:57](#)

والتشهد في الحاجة ان الحمد لله نستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا وسيئات اعمالنا. فمن يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله. ويقرأ ثلاث ايات قال - [00:39:21](#)

فذكره لنا سفيان الثوري اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا وانتم مسلمون. واتقوا الله الذي تساءلون به والارحام اما ان الله كان عليكم رقيبا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا - [00:39:41](#)

قال وفي الباب عن علي ابن حاتم رضي الله عنه قال ابو عيسى حديث عبد الله حديث حسن رواه الاعمش عن ابي اسحاق عن ابي الاحوط عن لا عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:39:57](#)

الخطبة في النكاح والخطبة هي اه اه يعني هذه الخطبة التي تكون بين يدي عقد النكاح بين يدي عقد النكاح يؤتى بالخطبة وهي هذه الخطوة بين يدي النكاح وغيره خطوة الحاجة - [00:40:10](#)

يعني النكاح وغير النكاح ولكنها مشتهرة يعني بفضلة النكاح وهي التي يرتابها في النكاح واما غير النكاح فانه يأتي بها ويأتي بغيرها في خطب الجمعة وغيرها يؤتى بها ويؤتى بغيرها - [00:40:28](#)

والنبي صلى الله عليه وسلم جاء عنه البدء بغيرها وذكر الحمد وامتنع الله عز وجل يعني اه بلفظ اخر غير هذا اللفظ الذي جاء في قول الحاجب ولكنه فيما يتعلق بالنكاح - [00:40:47](#)

يؤتى به واما بالنسبة لغير النكاح فانه يؤتى بهذا الخطبة ويؤتى بغيرها وعرض ابن مسعود ورد الترمذي حديث مسعود قال علم النبي صلى الله عليه وسلم التشهد في الصلاة والتشهد بالحاجة - [00:41:05](#)

اما التشهد بصلاة فهو تحيات الله والصلوات الى اخره وهذا معروف بتشهد ابن مسعود وهو الا شهر من الاوضح يعني عندنا العلماء وقد عرفنا فيما مضى ان انواع التشهد او ان صيغ التشهد متعددة وكل ما صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم منها فانه معتبر واذا اتى به المسلم فانه فان ذلك صحيح - [00:41:22](#)

ولكن اشهرها هو تشهد ابن مسعود هذا واما اه خطبة الحاجة فان الحمد لله نحمده نحمده هنا ليس في ذكر الحمد ولكنه جاء في سنن الترمذي سنن ابن نهج الحمد بالاضافة الى الاستعانة والاسترخاء - [00:41:48](#)

الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره والله تعالى له الحمد على كل حال وهو المنعم المتفضل في جميع بجميع النعم الظاهرة والباطنة وكذلك الاستعانة به سبحانه وتعالى على كل ما يهم الانسان - [00:42:07](#)

وعلى كل ما يريده الانسان الى العبادات وغير ذلك يستعين بالله عز وجل في كل شيء ويستغفره من اي تقصير يحصل بالعبادات والذنوب التي تحصل منه وفيه الجمع بين حمد الله عز وجل على كل حال - [00:42:26](#)

وبين الاستعانة به على كل ما يريده الانسان ويهم به وفيه الاستغفار من كل تقصير ومن كل ذنب يحصل منه اه الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا - [00:42:46](#)

الاستعانة بالله من شرور النفوس ومن المعلوم ان النفس اذا لم يحصل التوفيق للانسان فانها اماره لسوء وتوقع الانسان في المهالك فيتعود الانسان بالله من شرور نفسه كن سيئات الاعمال التي تأتي - [00:43:03](#)

آآ تبعا لشرور النفس او لاسباب شرور النفس تأتي السيئات الاعمال تفتح الاعمال للشر الذي يكون في النفس نفس الامارة التي اه التي اه تراقب في الشر وتزهد في الخير - [00:43:22](#)

من يهده الله فلا مضل له من حصلت له الهداية فلا سبيل الى احد الا ظلالة لان الله عز وجل هو الذي يهدي من يشاء ومن هداه الله فلا مضل له. وعلى العكس من ذلك ومن يضل فله - [00:43:42](#)

هدية لك لان كل شيء بمشيئة الله وارادته فما شاء الله كان وما لم يشاء لم يكن ولكن الناس مأمورون بفعل الاسباب واخذ بما يعود عليهم بالخير والحذر مما يعود عليهم - [00:43:59](#)

بشرط والناس لا يعرفون آآ ما كتب في اللوح المحروم من الهداية ومن الضلال ولكن كل مأمور بان يقدم على كل بما فيه خير وان يبتعد عن كل ما فيه شر. والذي اه يقع هو الذي كتب في المحروق فانه يقع طبقا لما كتبه الله وما شاء - [00:44:14](#)

وآآ ولا يتخلف والله سبحانه وتعالى ولكن الناس مأمورون بفعل الاسباب التي اه توصلهم الى كل خير وبترك الاسباب التي توصلهم الى كل شر. ولهذا الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم لما بين لهم صلى الله عليه وسلم القدر وان - [00:44:36](#)

قالوا يعني الا نتكل على كتابنا ونعدل على العمل؟ ما دام ان كل شيء بقدر قال لا اعملوا فكل ميسر لما خلق له اما السعادة فيسر لعمله سعادة واما في الشقاوة فيسهرون في عمل اهل الشقاوة. ثم قرأ الايات الثلاث - [00:44:55](#)

حق تقافته ولا تموتن الا وانتم مسلمون. يا ايها الناس تقربكم الاخلاق من نفس واحدة. الاية يا ايها الله وخلقنا سديدا في سورة الاحزاب هذه هي خطبة الحاجة التي جاءت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في النكاح وفي غير النكاح - [00:45:15](#)

قال حدثنا قتيبة عن ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم بالبء بغير هذه الخطبة ما جاء في خطبة العيد. فانه جاء في غير هذا اللفظ. يعني ذكر الحمد لله والثناء على الله عز وجل - [00:45:35](#)

قال حدثنا قتيبة عن ابن القاسم هو؟ اصحاب الكتب؟ قطعة لاصحابك الستة عن الاعمش سليمان ابن مهران الكاظمي ثقة اخرجته اصحابه عن ابي اسحاق عن ابي الاحوط ابو الاحوس هو اخذ اخذ له - [00:45:46](#)

مفرد ومسلم واصحاب السنة. البخاري فاذا مفرد مسلم واصحاب السنة. عن عبدالله عن عبد الله عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه الهزلي. اخرجته حديث من صاحبه ستر. قال وفي - [00:46:13](#)

طبعا علي ابن حاتم علي ابن حاتم اخرجته حديث اصحابه قال ابو عيسى حديث عبدالله حديث حسن رواه الاعمش عن ابي اسحاق عن ابي الاحوط عن عبدالله عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:46:23](#)

ورواه شعبة عن ابي اسحاق عن ابي عبيدة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم. وابو عبيدة هو ابن عبد الله ابن مسعود وهو فقه اكل في الشتاء ولكن صح انه لم يسمع من ابيه - [00:46:33](#)

قال وكلا الحديثين صحيح لان اسراييل جمعهما فقال عن ابي اسحاق عن ابي الاحوص وابي عبيدة عن عبد الله ابن مسعود عن النبي عليه وسلم. لكن الطريقة لابي عبيدة غير متصلة - [00:46:48](#)

لكنها بضميمتها الى الى ذاك يعني آآ يعني تكون مؤيدة والا فانها فانها بمفردها لو لم يكن معها شيء لا يثبت منها شيء لا يثبت فيها حكم وقد قال اهل العلم ان النكاح جائز بغير خطبة وهو قول سفيان الثوري وغيره من اهل العلم. نعم النكاح ان الخطبة ليست - [00:47:03](#)

وليست متحكمة فلو وجد النكاح وعقد النكاح بدون خطبة فإنه يصح قالوا مما يدل على ذلك قصة الواهبة التي وهبت نفسها النبي صلى الله عليه وسلم وجاء رجل الذي قال يعني اه زوجنيها اذا لم يكن لك - [00:47:28](#)

حاجة فسأله عن مهر يظهرها إياه فقال اليس عنده شيء؟ قال التمس له ختم من حديث فرجع ولم يجد شيئا ثم سأله عن ما يحفظ من القرآن وقال زوجتك بما معك من القرآن ولم يذكر ان في فضلة الحاجة - [00:47:45](#)

قال حدثنا ابو هشام الرفاعي قال حدثنا محمد ابن فضيل عن عاصي ابن كليب عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم كل خطبة ليس فيها تشهد فهي كاليد الجزماء. قال ابو عيسى هذا - [00:48:03](#)
حديث حسن صحيح غريب ثم ورد ابو عيسى آ حديث ابي هريرة حديث ابي هريرة كل خطوة ليس فيها تشهد فهي قضية الجزماء اي يوجد الجزمة التي طيلة فيها مقطوعة وقول التي فيها المرض التي لا يستفاد منها. يعني وجودها كعدمها - [00:48:22](#)
فهذا يعني يدل على ان التشهد وفي الخطب انه مطلوب وان وان خطب الجمعة او غيرها من الخطب يؤتى بها بشهادة شهادة الشهادة لله بالوحدانية والالوهية ولنبيه محمد صلى الله عليه وسلم بالرسالة وانها لا تبذل - [00:48:44](#)

بكلام دون حمد وثناء على الله سبحانه وتعالى. والرسول صلى الله عليه وسلم كان يبدأ خطبته بالحمد والثناء اعاد الله سبحانه وتعالى. ولهذا يعني كثيرا ثم يأتي في الحديث عندما يأتي شيء قال حمد الله واثني عليه ثم قال حمد الله واثني عليه ثم قال كذا وكذا. فهذا يدل على اعتبار التشهد في الخطب - [00:49:04](#)

وهذا بالنسبة للخطبة. اذا وجدت وليس فيها تشهد فان هكذا جاهل. لكن اذا لم يريد ان توجد فان لا بأس به يعني يعني الخطبة اذا ما وجدت اصلا في النكاح فانه لا يصح وليست شرطا فيه وليست واجبة فيه - [00:49:24](#)
كما سبق ان مر لكن عندما توجد الخطبة والخطب لا بد فيها من التشهد اي اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله نعم قال حدثنا ابو هشام الرفاعي ابو هشام الرفاعي هو ليس بالقوي والترمذي ابن ماجة ليس بالقوي مسلم والترمذي وابن ماجة - [00:49:44](#)

عن محمد ابن الفضيل محمد ابن فضيل ابن غزوة عن صديق اخرجه اصحابه في السكن. عن عاصم ابن كليب؟ عن عاصم كليب قلوب صدوق اخرج له؟ قال تعليقا ومسلم واصحاب السنن البخاري تعليقا باسمه واصحاب السنن عن ابيه وهو ثقة؟ صدوق صدوق نحو اليهود مثل مثله - [00:50:05](#)

اخ بخاري في رفع اليدين واصحاب السنن البخاري في رفع اليدين واصحاب السنن عن ابي هريرة عن ابي هريرة رضي الله عنه قد مر ذكره قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في استثمار البكر والتيب. قال حدثنا اسحاق بن منصور قال اخبرنا محمد بن يوسف قال حدثنا الاوزاعي عن يحيى ابن - [00:50:23](#)

كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم لا تنكح الثيب حتى تستأمر ولا تنكح الذكر حتى تستأذن. واذا نهى الصمود. قال وفي الباب عن عمر وابن عباس وعائشة والعرس ابن عمية - [00:50:41](#)
رضي الله عنه اجمعين. قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح. ثم رد ابو عيسى باب استعمار المواد الاستعمار هنا الاستئذان ولكن يختلف بالنسبة فالسيد لابد من النصح ولابد من ان يعني تفصح عن امرها قرابتها - [00:51:01](#)
ولان لانها تختلف عن الفكر لانها سبق ان تزوجت وعرفت الزواج وعرفت مصحتها والحاء حاجتها بخلاف الذكر فانه يغلب عليها الحياة لان هذا لاول مرة يعني يحصل لها كونها تنطق وكونها - [00:51:30](#)

تتكلم كما تتكلم الوتر هذا ليس مطلوب منها. فليكن ان تصمت اذا قيل لها ولم تمنع اما اذا مانعك فانه آ يعمل بما بقولها واما اذا سكنت فسكوتها يستفاد منه ابنا - [00:51:50](#)

وعدم اذنها وعدم رغبتها بان تفسح بذلك. واما السكوت فانه يعتبر اذنا لها وانه طيب فانه لا بد من ان آ تنطق وان تتكلم برغبتها بالاقدام او الاحجام بالموافقة او او المنع وعدم الموافقة - [00:52:09](#)

ابو عيسى حديث آ ابي هريرة ابي هريرة لا لا تنكح الثيب حتى تستأمر وهي البكر حتى تستأذن واذنها الصمود اي سكوت. نعم قال حدثنا اسحاق بن منصور اسحاق بن منصور الا ابا داود. عن محمد ابن يوسف محمد ابن يوسف ثقة عصرية واصحاب الحسنة - [00:52:33](#)

الاوزاعي عن يحيى ابن ابي كثير. يحيى ابن ابي كثير اليماني ثقة اخرجها اصحابك في السفر. عن ابي سلمة عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن ابن عوف ثقة اخرجته عن ابي هريرة. نعم - [00:52:57](#)

قال وفي الباب عن عمر وابن عباس وعائشة والعرس ابن عميرة. العرس ابن عميرة اخرجته؟ ابو داود النسائي. ابو داود النسائي. قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم ان الطبيب لا تزوج حتى تستأمر. وان زوجها الاب من غير ان يستأمرها - [00:53:13](#)

فكرهت ذلك فالنكاح مفسوخ عند عامة اهل العلم نعم واختلف اهل العلم في تزويج الاذكاء اذا زوجهن الاباء فرأى اكثر اهل العلم من اهل الكوفة وغيرهم ان الاب اذا زوج البكر وهي بالغة بغير امرها فلم ترضى بتزويج الاب فالنكاح مفسوخ - [00:53:33](#)
نعم يعني وهذا فيما يتعلق بالنسبة للذكر انها ايضا تستأذن ويستأذنها يعني ابوها وغير ابوها واذا كانت بالغة وزوجت بغير اذنها وبغير رضاها فان النكاح مفسوخ. وقد جاء في بعض القصص يعني عن النبي صلى الله عليه وسلم ان بعض النساء - [00:53:56](#)
يعني اه اشتكت تزويج ابائهن لهن وهن غير راضيات فالرسول صلى الله عليه وسلم جعل الامر اليها جعل الامر الى تلك النساء اللاتي اه اشتكين ما حصل لهن مع تزويج بغير ابنتهن فاذا - [00:54:20](#)

اه الذكر ايضا تسادا ولا يقال انها تزوج بغير اذن وانما اختلفوا فيما اذا كانت صغيرة ولم تبلغ وكانت يعني هناك مصلحة لها وهو وجود كفؤ يعني يخشى فواته وبودر الى ذلك بعض اهل العلم اجاز ذلك - [00:54:40](#)
ويستدلوا بما حصل لعائشة رضي الله عنها من تزويج آآ تزويجها ب بكر آآ اياها من رسول الله صلى الله عليه وسلم آآ فقالوا اذا كان صغيرة وبعضهم قال اذا كانت صغيرة ورؤية المصلحة لها وان آآ انه يخشى ان يفوتها ذلك آآ - [00:55:07](#)
الكفر الذي اه يكون يعني فيه مصلحتها فان ذلك لا بأس به. نعم وقال بعض اهل المدينة تزويج الاب على البكر جائز وان كرهت ذلك وهذا غير واضح وغير مستقيم - [00:55:29](#)

وهو قول مالك ابن انس والشافعي واحمد واسحاق قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا مالك بن انس عن عبد الله بن الفضل عن نافع بن جبير بن مطعم عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه - [00:55:50](#)
عليه واله وسلم قال الايم احق بنفسها من وليها. والبكر تستأذن في نفسها واذنها صماتها نعم قال هذا حديث حسن صحيح رواه شعبة والثوري عن مالك بن انس فمذهب عيسى هذا الحديث الايمتها من وليها والفكر تستأذن في نفسها - [00:56:05](#)
والبكر تستأذن في نفسها واذنها سمعتها. الذكر احق اي الايم احق بنفسها من وليها يعني في وانها لابد من ان تأذن ولابد من استئنائها وانها لا تتزوج بغير رضاها هذا هو المقصود به وليس المقصود انها احق بنفسها بالولاية. لان الاحاديث التي وردت في اعتبار الولاية اه واضحة - [00:56:32](#)

ومحكمة وان هذا يعني اه مشتبته فيرد الى المحكمة. ولا يقال ان هذا يستدل به على ان المرأة تزوج نفسها لان هذا من جنس الا حين تقدمت الذكر تستأمر وهو تلك تستأذن - [00:57:03](#)

فهذا من جنسه يعني هذه الا انها اختلفت العبارة فهي حق بنفسها من وليها يعني معناه امرها بيدها من ناحية الابن لا انها تزوج نفسها وتكون هي الولاية. لان هذا يخالف الاحاديث التي تقدمت في قصة اه لا نكاح الا بولي. وحديث اه - [00:57:23](#)
تفسير الحديث هنا بان المقصود من ذلك الاستعمار وهو الذي يوافق ما تقدم من يستأمر والبكر تستأذن والمقابلة بين هذا وهذا يوضح ان المراد الايم هنا يعني الطبيب التي اه التي اه - [00:57:43](#)

تأمر ليس المقصود انها احق بنفسها من الولي وانها تتزوج من تزوج نفسها ولا تنظر الى الولي لان هذا يخالف الاحاديث الواضحة في هذا لا نتحايل بولي وكذلك حديث آآ نزول الاية في معقل ابن يسار في وقته ونزول الاية فلا - [00:58:11](#)

ازواجهن ولو كان المرأة تزوج نفسها ما كان هناك حاجة الى ان يرجع الى اخيها والى ولا ان يعدلها يعني اخوها فدل ذلك على ان فيكون المراد بالأيام هنا او بالعقبة هنا الاحقية - [00:58:31](#)

باختيار الزوج والموافقة عليه او عدم الموافقة عليه. وانه اذا رأى الزوج اذا رأى الولي انها تزوج وهي رأأت خلاف ذلك فان القول قولها

ولا تجبر على شيء لا توافق عليه ولا تجبر على شيء لا توافق عليه - [00:58:51](#)

ثم ان الايم تأتي لمعنى اوسع من الثيب ولكن هنا لا شك ان المربي الطيب لمقابلة هذا الذكر. والا فان تطلق على كل امرأة ليس لها زوج سواء كان طيبا او بكرا. هو قول الله عز وجل وانكحوا الايام منكم يشمل يعني آآ الاذكار ويشمل - [00:59:11](#)

آآ مكيبات نعم قال حدثنا قصبية ابن سعيد عن مالك ابن انس عن عبد الله ابن الفضل. عبد الله ابن الفضل هو ثقة اخرجه حديثه. اصحاب عن نافع ابن جبير ابن مطعم - [00:59:31](#)

نافع ابن جبير المطعم وهو ثقة اخرجه اصحاب عن ابن عباس قال هذا حديث حسن صحيح رواه شعبة والثوري عن مالك ابن انس وقد احتج بعض الناس في اجازة النكاح بغير ولي بهذا الحديث. وليس في هذا الحديث ما احتجوا به. لانه قد روي من غير -

[00:59:44](#)

بوجه عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم لا نكاح الا بولي. وهكذا افتي به ابن عباس رضي الله عنه ما بعد النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا نكاح الا بولي. وانما معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم الايم احق بنفسها من وليها - [01:00:04](#)

اكثر اهل العلم ان الولي لا يزوجه الا برضاها وامرها. فان زوجها فالنكاح مفسوخ على حديث خنساء بنت خزام رضي الله عنها حيث زوجها ابوها وهي تيب. فكرهت ذلك. فرد النبي صلى الله عليه وسلم نكاحه - [01:00:24](#)

نعم هذا يبين ان هذا الحديث لا لا يحتج به على آآ ان الولي غير معتبر في النكاح وهو غير واضح بل هناك معنى اخر هو الاوضح وهو ما ذكره المصنف وانما التعويل على ما ثبت من انه لا نكاح الا - [01:00:47](#)

وكذلك ايضا حديث معقد قصة معقل ابن يسار واخته. نعم قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في اكرام اليتيمة على التزويج والله

تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبيه ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - [01:01:08](#)

جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم ونفعنا الله بما قلتم وغفر الله لنا ولكم وللمسلمين اجمعين يقول السائل فضيلة الشيخ رجل مسحور فيه مس ولكن ذلك لا يؤثر عليه في معاملاته مع الناس. فهل يجوز له ان - [01:01:28](#)

تزوج وهل يلزمه ان يخبر الزوجة بحاله قبل الزواج؟ وان كان يخاف على نفسه الوقوع في الزنا فماذا يفعل السونا مأجورين؟ اعد السؤال رجل مسحور فيه مس ولكن ذلك لا يؤثر عليه في معاملاته مع الناس. يعني اذا فيه عيبه وليس عيبه واحد - [01:01:50](#)

هو الجن لان غير السحر السحر شيء والمس شيء اخر هذا عادة يعالج نفسه وان يسعى في العلاج حتى يسلم يعني من هذا الشر واذا كان اه اراد ان يتزوج فليخبر وليبحث عن احد يناسبه ويصبرهم لحاله - [01:02:10](#)

ولكن الذي ينبغي له ان يعالج نفسه هو ان يسعى في علاج نفسه الرقى الشرعية وآآ يعالج نفسه يعني بقراءة القرآن ويرقي نفسه ويرقيه غيره نعم يقول السائل بارك الله فيك عندنا في بلدنا مجموعة من النساء ليس لهن من يقوم بولايتهن. فهل للامام امام المسجد

ان يتولى امورهم - [01:02:32](#)

هن بنفسه وكلما اسلمت امرأة تكون تحت امره حيث ليس لها حيث ليس في اهلها مسلم يتولى امرها اذا كانت يعني في بلاد كافرة

واسلمت اه المرأة ودخلت الاسلام فان اهلها لا يكون لهم ولاية عليها - [01:03:05](#)

لا يكن لهم اناثا عليها ولكن يمكن ان يعني يكون المسلمون آآ يعني يخصصون مكانا معيننا وفي مثل هذه النسوة ويبحث لهن عن

ازواج يعني يتزوجونهن حتى يحصل كل امرأة مع زوجها لان الكفار رسلهم ولاية على المسلمات - [01:03:26](#)

المرأة الكافرة اذا اسلمت فليس لاهلها الكفار ولاية عليها وانما الولاية للاسلام فمثل هذه الحال كما قلت يعني كونه يسكن في مكان

معين يعني لا يختلط بهن ولا يختلط بهن - [01:03:56](#)

ولكن يحسن اليهن ويسعى في آآ البحث عن ازواج لهن يتزوجونهن ثم كل واحدة تبقى مع زوجها وهذا يسأل عن شروط صحة النكاح

اجمالا؟ ها؟ شروط صحة النكاح يعني كونه يعني اه لابد - [01:04:15](#)

الولي كما جاء في الحديث وكذلك لابد يعني من الشهود وكذلك ايضا المكافأة يعني بحيث انه يتزوج مسلم كافرة اه كافر مسلمة واه

الزواج من المسلم المسلم للكافرة النصرانية او اليهودية اللي ما في الكتاب لان هذا سائق - [01:04:37](#)

فلا بد من كفاءة ولا بد من الولي ولا بد من الشهود يقول تزوجت امرأة وكان وليها تارك للصلاة. علما انه في بلدنا لا يسمح الا بالاب فولي بامرأة وكان وليها تاركا للصلاة. علما انه في بلدنا لا يسمح الا بالاب كولي في النكاح - [01:05:05](#)

وعلاش؟ راه العقد لا يجوز لي جدد العقد يقول وقد مضى على العقد اه سنين ولو تاب وليها الان. اذا كان هذا وليها فهو يجدد عقده ولا يتولاه يقول هل يشترط عدالة الشهود في النكاح على القول الصحيح - [01:05:30](#)

نعم لابد من اقول لابد من العدالة في الشهود يقول ما هو ضابط الولاية في النكاح؟ هل يكون الاخ ولي على اخته؟ مع وجود ابيه؟ لا الولاية اه يعني مرتبة - [01:05:51](#)

مرتبة يعني اه ما يأتي الاخ ولا يأتي الاخوة الا بعد فقدان الالباء والابناء الالباء والابناء مقدمون. الالباء الالباء من جهة الاب هم اللي هو الجد من جهة الاب والاب والجد ومن جهته هؤلاء وكذلك الالباء مقدمون على الاخوة. يعني الاخوة لا يأتون الا بعد ذهاب العمودين - [01:06:07](#)

عمود النسا من فوق عمود النسب من تحت اللي هم الالباء والابناء لانهم حواشي اللي هم الاخوة حواشي يأتون بعد الاصول والفروع هل يقوم اشتهار النكاح مقام الشهود كما يقول فقهاء المالكية؟ لا لابد من الشهود. لابد من الشهود ولا بد من اعلان النكاح - [01:06:36](#)

من الذي يخطب خطبة الحاجة؟ العقد العقد بين طرفين ما السر في اتيانه بالحمد والاستغفار والاستعاذة بصيغة الجمع؟ اما الشهادة بصيغة المفرد لان الحمد يعني يكون من الجميع يعني ويتكلم عنه وعن غيره. وان الشهادة لا يشهد عنه وعن غيره وانما يشهد عن نفسه بطل. والحمد يحمد - [01:06:59](#)

عنه وعن غيره كلهم يعني يعني يحمدون الله واما كونه يشهد عنهم ولا يشهد عنهم يشهد عن نفسه فقط جزاك الله خيرا سبحانه
اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت - [01:07:25](#)